[115] منه، وسهلوا عليهم سبيله، وكان ذلك (1) هو الصلاح العام، وما أخذوا بتدبيرهم إليه وأحبوه منهم وأبروه لهم. وإن عدلوا عن ذلك إلى السفه والظلم، وسوء الادب والبطالة، واللهو واللعب، ووضع المعونة على الخيرات في الفساد، كانت المصلحة لهم قطع مواد السعة (2) عنهم في الاموال، والاستخفاف بهم، والاهانة والعقاب. وليس في ذلك تناقض بين أغراض العاقل، ولا تضاد في صواب التدبير والاستصلاح. وعلى الوجه الذي بيناه كان تدبير الله تعالى لخلقه، وإرادته عمومهم بالصلاح. ألا ترى أنه خلقهم فاكمل عقولهم وكلفهم الاعمال الصالحات، ليكسبهم (3) بذلك حالا (4) في العاجلة، ومدحا وثناء حسنا وإكراما وإعظاما وثوابا في الاجل، ويدوم نعيمهم في دار المقام. فان تمسكوا باوامر الله ونواهيه وجب في الحكم إمدادهم بما يزدادون به منه، وسهل عليهم سبيله، ويسره لهم. وإن خالفوا. ذلك وعصوه تعالى وارتكبوا نواهيه، تغيرت (5) الحال فيما يكون فيه استصلاحهم، وصواب التدبير لهم، يوجب (6) قطع مواد (7)

---

(1) لفظ: ذلك، لم يرد في ل. ط. (2) ع. ل. ر. س: الشيعة، يحتمل: الشنعة. (3) ل: ليكسهم. (4) س. ط: جمالا. (5) ل: لغيرت. (6) ل: لوجب. (7) ع. ل. ر: موات.